

الأقوال المرضية
في حكم من
أنكر السنة النبوية

تأليف

أبي عاصم البركاتي الأثري

مكتبة الهدى النبوي

الأقوال المرصية في حكم من أنكر السنة النبوية

تأليف

أبي عاصم البركاني الأثري



حكم من أنكر السنة النبوية

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ - ١٤٤٥

دار الدعوة الإسلامية / مصر

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وبعد:

فإن السنة النبوية حجة من الله تعالى على خلقه ، فإنها مصدر من مصادر الأحكام في الإسلام ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (الحشر: ٧).

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ (النساء: ٦١).

وقد ظهرت قديما وحديثا فرقا تنكر السنة النبوية بزعم عدم الاحتجاج إلا بالقرآن وهم الخوارج وحديثا من عرفوا بالقرآنيين وذلك لجهلهم، وسوء أدبهم وقلة توقييرهم لكتاب الله الدال على حجية السنة النبوية، وإنكار السنة يعد كفراً مخرجاً من الملة لأن السنة هي المبينة للقرآن والشارحة له، بل وفيها أحكام تشريعية ليست في القرآن. ومن كان يؤمن بالقرآن فلا بد من أن يؤمن

بالسنة لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

ويقول عز وجل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وجوب تعظيم السنة النبوية

والباحث يجد صوراً عظيمة من تعظيم المسلمين لسنة رسول الله ﷺ، ولنبدأ بأبي بكر الصديق رضي الله عنه القائل: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله يعمل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ " [أخرجه البخاري ومسلم].

وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، جاء إلى الحجر الأسود فقبله وقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيتُ النبي ﷺ يُقبلك ما قبلتك [أخرجه البخاري].

وهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يوضح أنه لا قول لأحد إذا خالف قول رسول الله ﷺ ، فعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تمتع^(١) النبي ﷺ ، فقال عروة بن الزبير: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة! فقال ابن عباس: ما يقول عُرَيَّة؟ قال: قلت: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة! فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون، أقول: قال النبي ﷺ ، ويقول: نهى أبو بكر وعمر!!^(٢).

وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما حبر الأمة وترجمان القرآن يسأله تلميذه طاووس، عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَنَهَاهُ عَنْهُمَا، قَالَ

(١) تمتع أي جمع العمرة والحج معا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح.

طَاوُوسٌ، فَقُلْتُ: مَا أَدْعُهُمَا! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ

وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] (١).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّاسِ لَا رَأْيَ لِأَحَدٍ مَعَ سُنَّةِ

سِنِّهَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ سَمِعْتُ الْحُمَيْدِيَّ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ فَأَتَاهُ رَجُلٌ

فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَجُلٌ

لِلشَّافِعِيِّ مَا تَقُولُ قَالَ: سُبْحَانَكَ تَرَانِي فِي كَنِيسَةٍ تَرَانِي فِي بَيْعَةٍ تَرَى

عَلَى وَسَطِي زُنَارًا أَقُولُ لَكَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ تَقُولُ لِي مَا

تَقُولُ أَنْتَ؟!!!! (٣).

(١) الرسالة للشافعي ص ٤٤٣.

(٢) ذم الكلام وأهله رقم (٣٨٣).

(٣) ذم الكلام (١٠٧) والسير (٣٤ / ١٠) وإعلام الموقعين (٢ / ٢٨٥).

وقال حَرَمَلَةُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتُمْ سُنَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَاتَّبِعُوهَا وَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَى أَحَدٍ (١).

وقال الرَّبِيعُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: كُلُّ مَسْأَلَةٍ تَكَلَّمْتُ فِيهَا صَحَّ
الْخَبْرُ فِيهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ بِخِلَافٍ مَا قُلْتُ فَأَنَا
رَاجِعٌ عَنْهَا فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي (٢).

وقال الرَّبِيعُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَرَوَى حَدِيثًا فَقَالَ: لَهُ
رَجُلٌ أَتَاخُذُ بِهَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ ، فَقَالَ: مَتَى رَوَيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ حَدِيثًا صَحِيحًا فَلَمْ أَخُذْ بِهِ فَأُشْهِدُكُمْ أَنَّ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ (٣).

(١) ذم الكلام (٣٨٥).

(٢) ذم الكلام (٣٨٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص ٦٧).

وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: "إذا صح الحديث فهو مذهبي" (١).

وقال: لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه (٢).

وقال الإمام مالك رحمه الله:

إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه (٣).

وقال الإمام أحمد رحمه الله: لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا (٤).

(١) حاشية ابن عابدين ١ / ٦٧

(٢) الانتقاء لابن عبد البر ص ١٤٥.

(٣) ترتيب المدارك (١ / ١٨٢ - ١٨٣) وجامع بيان العلم (١ / ٧٧٥).

(٤) إعلام الموقعين ٢ / ٢٠١.

إن العلوم وإن جلت محاسنها *** فتاجها ما به الإيمان قد وجبا

هو الكتاب العزيز الله يحفظه *** وبعد ذلك علم فرج الكربا

فذاك فاعلم حديث المصطفى فيه *** نور النبوة سن الشرع والأدبا

وبعد هذا علوم لا انتهاء لها *** فأختر لنفسك يا من أثر الطلبا

والعلم كنز تجده في معادنه *** يا أيها الطالب ابحث وانظر الكتبا

واتل بفهم كتاب الله فيه أتت *** كل العلوم تدبره تر العجبا

واقرا هديت حديث المصطفى وسلن *** مولاك ما تشتهي يقضي لك الأربا

من ذاق طعم العلم الدين سر به *** إذا تزيّد منه قال واطربا

وبعد كل ذلك العرض من أقوال الأئمة وبيان تعظيمهم لسنة

النبي ﷺ وتقديمها على ما سواها من الأقوال والآراء

والاجتهادات، عملا منهم بكتاب الله تعالى، وبسنة رسول الله

ﷺ، إذ هي أصل من أصول الإسلام ومصدر للأحكام، وفي

هذا البحث نحن بصدد الكلام على حكم منكري السنة الرافضين لها، فضلا عن المكذبين لها والمستهزئين بها عياذا بالله ، فهذا جمع لأقوال الأئمة والعلماء المرضيين في بيان حكم منكر السنة النبوية، أرجو أن ينال من الله القبول وأحصل به الثواب المأمول، والله حسبي ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم وبارك على النبي محمد وآله وصحبه

وكتب ذلك / أبو عاصم الشحات شعبان محمود البركاتي الأثري

ذو الحجة ١٤٤٥ هـ

السنة النبوية مصدر لتشريع الأحكام:

اتفق المسلمون على أن السنة النبوية مصدرٌ من مصادر التشريع في الإسلام؛ ولا يرفض هذا وينكره إلا كلُّ جاهل معاند لنصوص الكتاب والسنة؛ فهذه نصوص الكتاب والسنة صريحة الدلالة قطعية الثبوت في الدلالة على حجية السنة النبوية، وأن الله تعالى قطع بها العذر وأقام بها الحجة على الناس شأنها في ذلك شأن القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧).

ونفى الله تعالى وصف الإيثار عمَّنْ أباي السنة والعمل بها، قال عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٥)، وبين سبحانه أن الصد عن السنة من أخص أوصاف المنافقين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ (النساء: ٦١).

وجعل الله تعالى الوعيد لكل من حاد الرسول ﷺ في حياته، أو حارب سنته بعد وفاته، قال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥).

وأمر الله تعالى بإتباع رسوله ﷺ والتأسي به، وذلك دليل دامغ لحجية السنة، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (النساء: ٥٩). وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: ٢١)، وقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (النساء: ٨٠)، وغير ذلك من الآيات.

ومن الحديث ما رواه الشيخان البخاري ومسلم رحمه الله عليهما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله".

ويؤكد رسول الله ﷺ على التمسك بالسنة سيما وقت الفتن وحدوث الاختلاف، فقد أخرج أبو داود والترمذي عن العرياض بن سارية أن رسول الله ﷺ قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة".

وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَانَهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ وَيَقُولُ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ".

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى" قيل: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى".
والحديث يوضح معنى جاءت به آيات القرآن، قال الله تعالى:

﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]. وقوله: ﴿فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وفي صحيح مسلم من حديث جابر أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في خطبة الوداع: " وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ " وأخرج الحاكم والدارقطني وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٢٩٣٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا أَبَدًا مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا، وَعَمِلْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ ".

وفي الصحيح عن عبد الله بن أبي أوفى أنه قيل له : هل أوصى رسول الله ؟ قال : لا . قيل : فكيف كُتب على الناس الوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله " . رواه مسلم (١٦٣٤) .

وكتاب الله دل على وجوب العمل بالسنة، وفيه بيان الوعيد لمن خالف هدي رسول الله ﷺ، ولأجل هذا يحذر رسول الله ﷺ من التكذيب بحديثه وسنته، لخطورة هذا الاتجاه على المسلمين، فقد أخرج الإمام أحمد (١٧١٧٤) الترمذي (٤٦٠٤) واللفظ للترمذي عن المقدام بن معدني كَرَبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاةٍ» .

وفي لفظ أخرجه أحمد (١٧١٩٤) " أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ".

قال الخطابي معلقا على هذا الحديث :

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنّها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما ليس له في القرآن ذكر علي ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، فتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا . اهـ. [معالم السنن (٧ / ٨)]

من رغب سننني فليس مني

وفي حديث أنس رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه " مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي " فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

قال ابن حجر في "الفتح" (٩ / ١٠٥) : وَالرَّغْبَةُ عَنِ الشَّيْءِ الْإِعْرَاضُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ وَالْمُرَادُ مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي وَأَخَذَ بِطَرِيقَةٍ غَيْرِي فَلَيْسَ مِنِّي ...

إلى أن قال: وقوله فليس مني: إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه، فمعنى ليس مني أي على طريقتي ولا يلزم أن يخرج عن الملة، وإن كان إعراضاً وتنطعاً يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله، فليس مني ليس على ملتي لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر. انتهى.

أقوال الأئمة في منكر السنة

أخرج الإمام أحمد في مسنده عن أبي قتادة العدوي قال: دخلنا على عمران بن حصين في رهط من بني عدي فبنا بشير بن كعب فحدثنا عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: "الحياة خير كله" أو "إن الحياة خير كله". فقال بشير بن كعب إنا لنجد في بعض الكتب - أو قال الحكمة أن منه سكينه ووقارا لله ومنه ضعف، فأعاد عمران الحديث، وأعاد بشير مقالته حتى ذكر ذاك مرتين أو ثلاثا، فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال: أحدثك عن رسول

اللَّهُ ﷺ وَتَعْرِضُ فِيهِ لِحَدِيثِ الْكُتُبِ قَالَ: فَقُلْنَا يَا أَبَا نُجَيْدٍ: إِنَّهُ لَا
بَأْسَ بِهِ، وَإِنَّهُ مِنَّا فَمَا زِلْنَا حَتَّى سَكَنَ.

وفي رواية أخرى عند أحمد: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجِئَنِي
بِالْمَعَارِيضِ لَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتُكَ. فَقَالُوا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ
طَيْبُ الْهُوَى، وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحَدَّثَ.

وهذا معاذ بن جبل رضي الله عنه يبين خطورة رد الحديث فيقول
: " إِنَّ التَّكْذِيبَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِفَاقٌ " . [أخرجه
ابن ماجه (٣٢٨) وحسنه الألباني].

ويحذر كذلك أبو هريرة من دعوى الاكتفاء بالقرآن فقد ورد عنه -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
يُحَدِّثُونَ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَيَقُومُ أَحَدُهُمْ فَيَنْفُضُ ثَوْبَهُ
يَقُولُ: لَا إِلَّا الْقُرْآنُ، وَمَا يَعْمَلُ مِنَ الْقُرْآنِ بِحَرْفٍ " (١).



(١) الحججة في بيان المحجة لقوام السنة (٢ / ٥٣١).

مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ

وأخرج أبو إسماعيل الهروي في "ذم الهوى" بسنده إلى مُحَمَّدِ بْنِ
عَوْنِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ
فَقَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكَعَتَيْنِ مَنْ
خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ (١).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ (٢).
وَعَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: مَنْ بَلَغَهُ حَدِيثٌ فَكَذَبَ بِهِ فَقَدْ كَذَبَ ثَلَاثَةً،
كَذَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالَّذِي حَدَّثَهُ (٣).

وقال إسحاق بن راهويه: "من بلغه عن رسول الله ﷺ خبر يقرّ
بصحته، ثم رده بغير تقية فهو كافر" (٤).

(١) ذم الكلام رقم ٤١٢.

(٢) ذم الكلام رقم ٤٨٧.

(٣) الحجّة في بيان المحجّة لقوام السنة (٢ / ٥٣١).

(٤) الإحكام لابن حزم (١ / ٨٩).

ويقول الإمام أحمد رحمه الله : " من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة " (١) انتهى.

وقيل للإمام أحمد بن حنبل: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرُوا لَابْنَ أَبِي قَتِيلَةَ بِمَكَّةَ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فَقَالَ قَوْمٌ سُوءٍ ، فَقَامَ أَحْمَدُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ فَقَالَ: زَنْدِيقٌ زَنْدِيقٌ زَنْدِيقٌ وَدَخَلَ بَيْتَهُ" (٢).

ونقل القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" في ترجمة إبراهيم بن أحمد بن شاقلا (ج ٢ ص ١٣٥) أنه قال: ومن خالف الأخبار التي نقلها العدل عن العدل موصولة بلا قطع في سندها ولا جرح في ناقلها وتجراً على ردّها فقد تهجم على رد الإسلام، لأن الإسلام منقول إلينا بمثل ما ذكرت..

وقال ابن الوزير: إن التكذيب لحديث رسول الله ﷺ مع العلم أنه حديثه كفر صريح (٣).

(١) العواصم والقواصم لابن الوزير (٤ / ٢٢٩).

(٢) ذم الكلام (٢٣٣).

(٣) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٢ / ٣٧٤).

ويقول عبد القاهر البغدادي: ومن رد حجة القرآن والسنة فهو الكافر^(١).

ويقول الحسن بن علي البرهاري في "شرح السنة" ص ٦٤:
ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله عز وجل، أو يرد شيئاً من آثار الرسول ﷺ. فإذا فعل شيئاً من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام.

ويقول البرهاري أيضاً:

"وإذا سمعت الرجل يطعن على الأثر، أو يرد الآثار، أو يريد غير الآثار: فاتهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع. وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده وودعه"^(٢) انتهى.
قال ابن حزم في "الإحكام": "والقرآن والخبر الصحيح بعضهما مضاف إلى بعض، وهما شيء واحد في باب وجوب الطاعة لهما"

(١) أصول الدين (ص ١٦٢، ١٦٣).

(٢) شرح السنة (١١٣-١١٩) باختصار.

وقال ابن حزم الأندلسي في "الإحكام في أصول الأحكام" (٢/ ٨٠): " وَلَوْ أَنَّ امْرَأً قَالَ: لَا نَأْخُذُ إِلَّا مَا وَجَدْنَا فِي الْقُرْآنِ لَكَانَ كَافِرًا بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَلَكَانَ لَا يَلْزَمُهُ إِلَّا رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ مَا بَيْنَ ذَلِكَ هُوَ أَقْلٌ مَا يَمَسُّ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ، وَأُخْرَى عِنْدَ الْفَجْرِ، لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ أَقْلٌ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ صَلَاةٍ، وَلَا حَدٌّ لِلْأَكْثَرِ فِي ذَلِكَ، وَقَائِلٌ هَذَا كَافِرٌ مُشْرِكٌ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ، وَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى هَذَا غَالِيَةُ الرَّافِضَةِ مِمَّنْ اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى كُفْرِهِمْ".

وقال ابن حزم أيضا: "اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي التَّوْحِيدِ أَوْ النَّبَوَّةِ، أَوْ فِي حَرْفٍ مِمَّا أَتَى بِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، أَوْ فِي شَرِيعَةٍ أَتَى بِهَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، مِمَّا نُقِلَ عَنْهُ نُقْلَ كَافِيَةٍ، فَإِنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ، أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُشْرِكٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ أَبَدًا"^(١).

(١) "مراتب الإجماع" لابن حزم (ص ١٧٧) - دار الكتب العلمية - بيروت.

وقال أيوب السخيتاني:

"إِذَا حَدَّثْتَ الرَّجُلَ بِالسُّنَّةِ فَقَالَ: دَعْنَا مِنْ هَذَا وَحَدَّثْنَا مِنَ الْقُرْآنِ ،
فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ" (١) .

وعن أيوب قال: إِذَا سَمِعْتَ أَحَدَهُمْ يَقُولُ لَا نُرِيدُ إِلَّا الْقُرْآنَ فَذَلِكَ
حِينَ تَرَكَ الْقُرْآنَ (٢) .

وأخرج أبو إسماعيل الهروي في "ذم الكلام" (٢٢٧) فقال: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ
أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ أَيُّوبَ الْفَقِيهَ الصَّبْغِيَّ يُنَازِرُ رَجُلًا فَقَالَ حَدَّثْنَا
فُلَانٌ قَالَ لَهُ الرَّجُلُ دَعْنَا مِنْ حَدَّثْنَا إِلَى مَتَى حَدَّثْنَا فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ:
قُمْ يَا كَافِرُ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ دَارِي بَعْدُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ:
مَا قُلْتُ لِأَحَدٍ قَطُّ لَا تَدْخُلَ دَارِي غَيْرَ هَذَا.

وعن الحميدي قال: "وَاللَّهِ لَأَنْ أَعَزُّوهُ هُوَ لَاءِ الَّذِينَ يَرُدُّونَ حَدِيثَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعَزُّوهُ عِدَّتَهُمْ مِنَ الْأَتْرَاكِ" (٣) .

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ١٦ .

(٢) ذم الكلام وأهله رقم (٢١٢)

(٣) ذم الكلام (٢٢٨) .

وقال أحمد بن سنان : لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ
الحَدِيثِ وَإِذَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ بَدْعَةً نَزَعَتْ حَلَاوَةَ الحَدِيثِ مِنْ قَلْبِهِ (١).

وقال الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (١ / ٢٧٦):

بَابُ القَوْلِ فِي السُّنَّةِ المَسْمُوعَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالمَسْمُوعَةِ مِنْ غَيْرِهِ
عَنْهُ السُّنَّةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: ضَرْبٌ يُؤْخَذُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُشَافِهَةً
وَسَمَاعًا ، فَهَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ قَبُولُهُ وَاعْتِقَادُهُ ،
عَلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنْ وُجُوبٍ وَنَدْبٍ ، وَإِبَاحَةٍ وَحَظْرٍ ، وَمَنْ لَمْ يَقْبَلْهُ
فَقَدْ كَفَرَ ، لِأَنَّهُ كَذَّبَهُ فِي خَبْرِهِ ، وَمَنْ كَذَّبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا
أَخْبَرَ بِهِ فَقَدْ ارْتَدَّ ، وَتَجِبُ اسْتِتَابَتُهُ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ ... الخ.

وقال أبو قلابة الجرمي : إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالسُّنَّةِ ، فَقَالَ : دَعْنَا مِنْ
هَذَا ، وَهَاتِ كِتَابَ اللَّهِ ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ (٢) .

ويقول الإمام الذهبي تعليقا على قول أبي قلابة: قُلْتُ أَنَا : وَإِذَا
رَأَيْتَ المُتَكَلِّمَ المُبْتَدِعَ يَقُولُ : دَعْنَا مِنَ الكِتَابِ وَالأَحَادِيثِ الآحَادِ ،

(١) ذم الكلام (٢٢٩).

(٢) ذم الكلام وأهله رقم (٢١٠).

وَهَاتِ "الْعَقْلَ" فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَبُو جَهْلٍ؛ وَإِذَا رَأَيْتَ السَّالِكَ التَّوْحِيدِيَّ
يَقُولُ: دَعْنَا مِنَ النَّقْلِ وَمِنَ الْعَقْلِ، وَهَاتِ الذُّوقَ وَالْوَجْدَ، فَاعْلَمْ
أَنَّهُ إِبْلِيسُ قَدْ ظَهَرَ بِصُورَةِ بَشَرٍ، أَوْ قَدْ حَلَّ فِيهِ، فَإِنْ جَبُنْتَ مِنْهُ
فَاهْرُبْ، وَإِلَّا فَاصْرَعْهُ وَابْرُكْ عَلَى صَدْرِهِ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ
وَاخْتِنِقْهُ. (١)

وقال السيوطي رحمه الله :

فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان
أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة
الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق
الكفرة. روى الإمام الشافعي رضي الله عنه يوماً حديثاً وقال إنه
صحيح فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟، فاضطرب وقال:
"يا هذا أرايتني نصرانياً؟ أرايتني خارجاً من كنيسته؟ أرايت في
وسطي زناراً؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به" (٢).

(١) سير أعلام النبلاء (٤ / ٤٧٢).

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ص ٦.

وقال الإمام الشاطبي في كتابه "الموافقات" (٤ / ٢٣٥ - ٢٣٦):
"إن الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم، خارجين
عن السنة؛ إذ عولوا على ما بنيت عليه من أن الكتاب فيه بيان كل
شيء، فاطرحوا أحكام السنة فأداهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة
وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله ...".

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله:

وَالْحَاصِلُ أَنَّ ثُبُوتَ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ وَاسْتِقْلَالَهَا بِتَشْرِيعِ
الْأَحْكَامِ ضَرُورَةٌ دِينِيَّةٌ وَلَا يُجَالَفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ
الإسلام^(١).

وقال الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله:

فمنكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقاً تقام عليه الحجة، فإن
أصر بان كفره، ومنكر وجوب العمل ببعض الأحاديث إن كان له
عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها فمعدور،

(١) إرشاد الفحول (١ / ٩٧).

وإلا فهو عاصٍ لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق. وقد يتفق ما يجعله في معنى منكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقاً وقد مر^(١).

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته - عليه الصلاة والسلام - واتباع ما جاء به كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه وهما أصلان متلازمان من جحد واحدًا منهما فقد جحد الآخر وكذب به وذلك كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان^(٢).

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين في لقاء الباب المفتوح:

ومعلوم أن رد السنة الصحيحة الثابتة عن الرسول عليه الصلاة والسلام كرد القرآن تماماً؛ لأن ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام من أحكام فهو كما جاء في القرآن من الأحكام، إذ هو

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٨١ - ٨٢).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز (١ / ٢١٤).

رسول الله عز وجل، فمن قال: لا أقبل إلا ما جاء في القرآن، قلنا: إنك واقع في هذا الحديث الذي حذر به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمته أن يكونوا على هذا الحال.

ثم نقول له: إن ردك لما جاء به الرسول هو رد لما جاء به القرآن؛ لأن الله تعالى قال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠)، وقال: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ (الجن: ٢٣)، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (آل عمران: ٣١)، وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧) إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على وجوب اتباع النبي ﷺ. انتهى

ويسأل الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله عن حكم من أنكر السنة بالجملة.

فقال: الحكم فيمن رد السنة جملة -أي كلها- فهو كافر؛ فمن لم يقبل منها إلا ما كان في القرآن فهو كافر؛ لأنه معارض للقرآن، مناقض لآيات القرآن، والله تعالى يقول: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ

وَالرَّسُولَ ﴿ۙ﴾ ، ويقول تعالى: ﴿ۙ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ
عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ .. الخ (١).

هد ما تيسر وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي قسم العقيدة ص ٣٠٣.

الفهرس

- مقدمة ص ٤
- وجوب تعظيم السنة النبوية ص ٥
- السنة النبوية مصدر لتشريع الأحكام ص ١٢
- من رغب سنتي فليس مني ص ١٧
- أقوال الأئمة في منكري السنة ص ١٨
- مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ ص ٢٠